



2008

الحملة الوطنية

لمكافحة الفساد

لمكافحة



الحملة الوطنية لمكافحة الفساد

تنفذ أمان هذا المشروع بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي / برنامج مساعدة الشعب الفلسطيني والذي يهدف إلى تعزيز الالتزام ببنود اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، بمبادرة من المجتمع المدني وبمشاركة كافة القطاعات في المجتمع الفلسطيني، للعمل الجماعي على : دعم البحوث الموجهة، مشاريع القوانين، وترسيخ آليات المراقبة، ورفع الوعي بدور الجمهور، والدعوة للتنفيذ الفعال وإنفاذ تدابير مكافحة الفساد وإقرار وتنفيذ خطة وطنية لمكافحة الفساد .

هدف المشروع :

مناصرة ودعم تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الأرض الفلسطينية المحتلة .

النتائج المتوقعة تحقيقها مع نهاية المشروع :

- دراسة تحليلية لتحديد الفجوات في التشريعات والسياسات العامة والبنية المؤسسية
- أنشطة التوعية والمناصرة بشأن مكافحة الفساد مدرجة في برامج عدد من منظمات المجتمع المدني
- انشاء شبكة (تحالف) من مختصين ومؤسسات مجتمع مدني فعالة في مجال الرقابة والضغط على الحكومة للعمل على محاربة الفساد
- خطة وطنية فلسطينية لمكافحة الفساد

أنشطة المشروع :

- إعداد دراسة عن الفجوات في التشريعات والسياسات العامة المتعلقة بمكافحة الفساد ومدى مواثمتها لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد .
- إعداد مسودات تشريعات لمكافحة الفساد تتضمن تعديل أو إضافة أو اقتراح تشريعات مثل حماية المبلغين .
- الضغط والتأثير من أجل تأسيس هيئة الكسب غير المشروع وتفعيل دورها .
- بالتعاون مع مجلس القضاء، تعريف النيابة العامة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ودورهم في تطبيقها .
- العمل على تفعيل تحالف من المنظمات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني وناشطين لمحاربة الفساد والرقابة على العمل العام .
- تنفيذ برنامج توعية مضمون اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من خلال التلفاز، الراديو، الصحف، ورشات عمل، ندوات، مواد توعوية متخصصة، يستهدف المجتمع الفلسطيني بشرائحه المختلفة وبشكل خاص طلاب الجامعات والمدارس والفئات المهمشة في المجتمع كالشباب والنساء وذوي الاحتياجات الخاصة . الخ .
- كذلك يتضمن برنامج التوعية إصدار نشرة دورية للتعريف بقضايا المساءلة والشفافية والنزاهة في عمل مؤسسات المجتمع و عقد جلسات تعريفية وتدريبية باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تستهدف القطاعات كافة .
- تطوير مجموعة من مؤشرات القياس لمظاهر الفساد وتحديد وسائل لقياس مستويات الفساد في القطاع العام والخاص والأهلي .
- ضغط وتأثير لإعداد الخطة الوطنية الفلسطينية لمكافحة الفساد

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

تلزم اتفاقية الأمم المتحدة في فصولها الثمانية، وموادها الإحدى والسبعين، الدول الأطراف، أي الدول التي أودعت صك التصديق، بتطبيق تدابير واسعة النطاق ومفصلة لمكافحة الفساد من خلال قوانينها ومؤسساتها وممارساتها. تهدف هذه التدابير إلى تعزيز الوقاية من أفعال الفساد وضبطها ومعاينة مرتكبيها، بالإضافة إلى التعاون بين الدول الأطراف لمكافحة الفساد وتعقب الفاسدين والأموال المحصلة بطرق غير شرعية.

تم التفاوض على اتفاقية مكافحة الفساد من قبل ممثلين عن أكثر من مئة بلد. وقد قام مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) بدور الأمانة العامة للمفاوضات. كما شارك المجتمع المدني، بما في ذلك منظمة الشفافية الدولية، في هذه العملية. وعقب اختتام المفاوضات في أكتوبر (تشرين أول) ٢٠٠٣ تم تقديم نص الاتفاقية لإقراره من قبل الجمعية العامة بتاريخ ٣١ أكتوبر (تشرين أول) ٢٠٠٣. وعند إقراره تم فتحه للتوقيع عليه في مؤتمر خصص لهذا الغرض في مدينة مريدا في المكسيك في الفترة ما بين ٩-١١ ديسمبر (كانون أول) ٢٠٠٣. واليوم العالمي لمكافحة الفساد بتاريخ ٩ ديسمبر (كانون أول) يصادف ذكرى مؤتمر التوقيع هذا.

وقد ساهمت أمان باعتبارها الفرع الوطني لمنظمة الشفافية الدولية مع مثيلاتها في العالم في بلورة الاتفاقية واليات الرقابة على تنفيذها.

تم تبنيها في: ٣١ أكتوبر (تشرين أول) ٢٠٠٣ من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة.

الدول الموقعة عليها: ١٤٠ (كما في ١ حزيران ٢٠٠٧)، فتحت للتوقيع بتاريخ ٩ ديسمبر/ كانون أول ٢٠٠٣.

عدد الدول المصادقة عليها: ٩٣ (كما في ١ حزيران ٢٠٠٧)

دخولها حيز التنفيذ: ١٤ ديسمبر/ كانون أول ٢٠٠٥.

مفتوحة ل: كافة الدول والمنظمات الاقتصادية والإقليمية

| نيسان | | | | | | | أذار | | | | | | | شباط | | | | | | | كانون ثاني | | | | | | | |
|-----------|--------|----------|----------|---------|-------|-------|------------|--------|----------|----------|---------|-------|-------|-----------|--------|----------|----------|---------|-------|-------|------------|--------|----------|----------|---------|-------|-------|----|
| الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | |
| 4 | 3 | 2 | 1 | | | | 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | 1 | | | | | | | 4 | 3 | 2 | 1 | | | | |
| 11 | 10 | 9 | 8 | 7 | 6 | 5 | 14 | 13 | 12 | 11 | 10 | 9 | 8 | 8 | 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 | 11 | 10 | 9 | 8 | 7 | 6 | 5 | |
| 18 | 17 | 16 | 15 | 14 | 13 | 12 | 21 | 20 | 19 | 18 | 17 | 16 | 15 | 15 | 14 | 13 | 12 | 11 | 10 | 9 | 18 | 17 | 16 | 15 | 14 | 13 | 12 | |
| 25 | 24 | 23 | 22 | 21 | 20 | 19 | 28 | 27 | 26 | 25 | 24 | 23 | 22 | 22 | 21 | 20 | 19 | 18 | 17 | 16 | 25 | 24 | 23 | 22 | 21 | 20 | 19 | |
| | | 30 | 29 | 28 | 27 | 26 | | | | | 31 | 30 | 29 | 29 | 28 | 27 | 26 | 25 | 24 | 23 | 31 | 30 | 29 | 28 | 27 | 26 | 25 | |
| أب | | | | | | | تحوير | | | | | | | حزيران | | | | | | | أيار | | | | | | | |
| الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | |
| 1 | | | | | 31 | 30 | 4 | 3 | 2 | 1 | | | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | 2 | 1 | | | | | 31 | | |
| 8 | 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 | 11 | 10 | 9 | 8 | 7 | 6 | 5 | 13 | 12 | 11 | 10 | 9 | 8 | 7 | 9 | 8 | 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | |
| 15 | 14 | 13 | 12 | 11 | 10 | 9 | 18 | 17 | 16 | 15 | 14 | 13 | 12 | 20 | 19 | 18 | 17 | 16 | 15 | 14 | 16 | 15 | 14 | 13 | 12 | 11 | 10 | |
| 22 | 21 | 20 | 19 | 18 | 17 | 16 | 25 | 24 | 23 | 22 | 21 | 20 | 19 | 27 | 26 | 25 | 24 | 23 | 22 | 21 | 23 | 22 | 21 | 20 | 19 | 18 | 17 | |
| 29 | 28 | 27 | 26 | 25 | 24 | 23 | 31 | 30 | 29 | 28 | 27 | 26 | | | | | | | 30 | 29 | 28 | 30 | 29 | 28 | 27 | 26 | 25 | 24 |
| كانون أول | | | | | | | تشرين ثاني | | | | | | | تشرين أول | | | | | | | أيلول | | | | | | | |
| الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | |
| 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | | 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | 3 | 2 | 1 | | | | | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | | |
| 12 | 11 | 10 | 9 | 8 | 7 | 6 | 14 | 13 | 12 | 11 | 10 | 9 | 8 | 10 | 9 | 8 | 7 | 6 | 5 | 4 | 12 | 11 | 10 | 9 | 8 | 7 | 6 | |
| 19 | 18 | 17 | 16 | 15 | 14 | 13 | 21 | 20 | 19 | 18 | 17 | 16 | 15 | 17 | 16 | 15 | 14 | 13 | 12 | 10 | 19 | 18 | 17 | 16 | 15 | 14 | 13 | |
| 26 | 25 | 24 | 23 | 22 | 21 | 20 | 28 | 27 | 26 | 25 | 24 | 23 | 22 | 24 | 23 | 22 | 21 | 20 | 19 | 18 | 26 | 25 | 24 | 23 | 22 | 21 | 20 | |
| | | 31 | 30 | 29 | 28 | 27 | | | | | | 30 | 29 | 31 | 30 | 29 | 28 | 27 | 26 | 25 | | | | | 30 | 29 | 28 | 27 |



سياسات وقائعية لمكافحة الفساد

«تقوم كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، بوضع وتنفيذ أو ترسيخ سياسات فعالة منسقة لمكافحة الفساد، تعزز مشاركة المجتمع و تجسد مبادئ سيادة القانون وحسن إدارة الشؤون والممتلكات العمومية والنزاهة والشفافية والمساءلة».

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

كانون ثاني

| الأحد SUN | الاثنين MON | الثلاثاء TUE | الأربعاء WED | الخميس THU | الجمعة FRI | السبت SAT |
|--------------|----------------|-----------------|-----------------|---------------|---------------|--------------|
| | | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 |
| 6 | 7 | 8 | 9 | 10 | 11 | 12 |
| 13 | 14 | 15 | 16 | 17 | 18 | 19 |
| 20 | 21 | 22 | 23 | 24 | 25 | 26 |
| 27 | 28 | 29 | 30 | 31 | | |



التوعية العامة بمكافحة الفساد

«تتخذ كل دولة طرف تدابير مناسبة، ضمن حدود إمكاناتها ووفقاً للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، لتشجيع أفراد وجماعات لا يتمون الى القطاع العام، مثل المجتمع المدني الأهلي والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المحلي، على المشاركة النشطة في منع الفساد ومحاربتة، ولإذكاء وعي الناس فيما يتعلق بوجود الفساد وأسبابه وجسامته وما يمثله من خطر.»

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»



| السبت SAT | الجمعة FRI | الخميس THU | الأربعاء WED | الثلاثاء TUE | الاثنين MON | الأحد SUN |
|--------------|---------------|---------------|-----------------|-----------------|----------------|--------------|
| 1 | | | | | 31 | 30 |
| 8 | 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 |
| 15 | 14 | 13 | 12 | 11 | 10 | 9 |
| 22 | 21 | 20 | 19 | 18 | 17 | 16 |
| 29 | 28 | 27 | 26 | 25 | 24 | 23 |



تدابير لمنع الفساد في القطاع العام

« تقوم كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني، بالخطوات اللازمة لإنشاء نظم اشتراء مناسبة تقوم على الشفافية والتنافس وعلى معايير الموضوعية في اتخاذ القرارات، وتتسم، ضمن جملة أمور، بفاعليتها في منع الفساد. »

«تسعى كل دولة طرف الى أن تطبق، ضمن نطاق نظمها المؤسسية والقانونية، مدونات او معايير سلوكية من اجل الأداء الصحيح والمشرف والسليم للوظائف العمومية. »

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

ننبره

| السبت SAT | الجمعة FRI | الخميس THU | الأربعاء WED | الثلاثاء TUE | الاثنين MON | الأحد SUN |
|--------------|---------------|---------------|-----------------|-----------------|----------------|--------------|
| 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | |
| 12 | 11 | 10 | 9 | 8 | 7 | 6 |
| 19 | 18 | 17 | 16 | 15 | 14 | 13 |
| 26 | 25 | 24 | 23 | 22 | 21 | 20 |
| | | | 30 | 29 | 28 | 27 |



تدابير لمنع الفساد في القطاع الخاص

«تتخذ كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، تدابير لمنع ضلوع القطاع الخاص في الفساد، ولتعزيز معايير المحاسبة ومراجعة الحسابات في القطاع الخاص، وتفرض عند الاقتضاء عقوبات مدنية أو إدارية أو جنائية تكون فعالة ومنتاسبة وراذعة على عدم الامتثال لهذه التدابير.»

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

| الأحد SUN | الاثنين MON | الثلاثاء TUE | الأربعاء WED | الخميس THU | الجمعة FRI | السبت SAT |
|--------------|----------------|-----------------|-----------------|---------------|---------------|--------------|
| | | | | 1 | 2 | 3 |
| 4 | 5 | 6 | 7 | 8 | 9 | 10 |
| 11 | 12 | 13 | 14 | 15 | 16 | 17 |
| 18 | 19 | 20 | 21 | 22 | 23 | 24 |
| 25 | 26 | 27 | 28 | 29 | 30 | 31 |



حماية الشهود والخبراء والمبلغين

«تتخذ كل دولة طرف تدابير مناسبة وفقاً لنظامها القانوني الداخلي، وضمن حدود إمكانياتها، لتوفير حماية فعالة للشهود والخبراء الذين يدلون بشهادة تتعلق بأفعال مجرمة وفقاً لهذه الاتفاقية وكذلك لأقاربهم وسائر الأشخاص الوثيقي الصلة بهم عند الاقتضاء، من أي انتقام أو ترهيب محتمل.»

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

ر ان زي ن

| السبت SAT | الجمعة FRI | الخميس THU | الأربعاء WED | الثلاثاء TUE | الاثنين MON | الأحد SUN |
|--------------|---------------|---------------|-----------------|-----------------|----------------|--------------|
| 7 | 6 | 5 | 4 | 3 | 2 | 1 |
| 14 | 13 | 12 | 11 | 10 | 9 | 8 |
| 21 | 20 | 19 | 18 | 17 | 16 | 15 |
| 28 | 27 | 26 | 25 | 24 | 23 | 22 |
| | | | | | 30 | 29 |

ت
م
وز

الأحد
الاثنين
الثلاثاء
الأربعاء
الخميس
الجمعة
السبت
SAT
FRI
THU
WED
TUE
MON
SUN

| | | | | | | |
|----|----|----|----|----|----|----|
| 5 | 4 | 3 | 2 | 1 | | |
| 12 | 11 | 10 | 9 | 8 | 7 | 6 |
| 19 | 18 | 17 | 16 | 15 | 14 | 13 |
| 26 | 25 | 24 | 23 | 22 | 21 | 20 |
| | | 31 | 30 | 29 | 28 | 27 |

قواعد وحدونات سلوك أعضاء الجهاز القضائي

« تتخذ كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لنظامها القانوني ودون مساس باستقلالية القضاء، تدابير لتدعيم النزاهة ودرء فرص الفساد بين أعضاء الجهاز القضائي. ويجوز أن تشمل تلك التدابير قواعد بشأن سلوك أعضاء الجهاز القضائي. »

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»



منع تضارب المصالح

«تتخذ كل دولة طرف، وفقا لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير لمنع تضارب المصالح بفرض قيود، حسب الاقتضاء ولفترة زمنية معقولة، على ممارسة الموظفين العموميين السابقين أنشطة مهنية، أو على عمل الموظفين العموميين في القطاع الخاص بعد استقالتهم أو تقاعدهم، عندما تكون لتلك الأنشطة أو ذلك العمل صلة مباشرة بالوظائف التي تولوها أولئك الموظفون العموميون أو أشرفوا عليها أثناء مدة خدمتهم.»

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

أغسطس

| الأحد SUN | الاثنين MON | الثلاثاء TUE | الأربعاء WED | الخميس THU | الجمعة FRI | السبت SAT |
|--------------|----------------|-----------------|-----------------|---------------|---------------|--------------|
| 31 | | | | 1 | 2 | |
| 3 | 4 | 5 | 6 | 7 | 8 | 9 |
| 10 | 11 | 12 | 13 | 14 | 15 | 16 |
| 17 | 18 | 19 | 20 | 21 | 22 | 23 |
| 24 | 25 | 26 | 27 | 28 | 29 | 30 |

2008

التعاون بين السلطات الوطنية لملاحقة الفاسدين

«تتخذ كل دولة طرف، وفقا لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير لتشجيع التعاون بين سلطاتها العمومية، وكذلك موظفيها العموميين، من جانب، وسلطاتها المسؤولة عن التحقيق في الأفعال الإجرامية وملاحقة مرتكبيها، من جانب آخر.»

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

أول S E P T E M B E R أول

| الأحد SUN | الاثنين MON | الثلاثاء TUE | الأربعاء WED | الخميس THU | الجمعة FRI | السبت SAT |
|--------------|----------------|-----------------|-----------------|---------------|---------------|--------------|
| | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 | 6 |
| 7 | 8 | 9 | 10 | 11 | 12 | 13 |
| 14 | 15 | 16 | 17 | 18 | 19 | 20 |
| 21 | 22 | 23 | 24 | 25 | 26 | 27 |
| 28 | 29 | 30 | | | | |



صنع تسجيل الأموال

«تعتمد كل دولة طرف، وفقا للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي، ما قد يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم إبدال الممتلكات أو إحالتها، مع العلم بأنها عائدات إجرامية، بغرض إخفاء أو تمويه مصدر تلك الممتلكات غير المشروع أو مساعدة أي شخص ضالغ في ارتكاب الجرم الأصلي على الإفلات من العواقب القانونية لفعلة.»

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

تشرين أول

| الأحد SUN | الاثنين MON | الثلاثاء TUE | الأربعاء WED | الخميس THU | الجمعة FRI | السبت SAT |
|--------------|----------------|-----------------|-----------------|---------------|---------------|--------------|
| | | | 1 | 2 | 3 | 4 |
| 5 | 6 | 7 | 8 | 9 | 10 | 11 |
| 12 | 13 | 14 | 15 | 16 | 17 | 18 |
| 19 | 20 | 21 | 22 | 23 | 24 | 25 |
| 26 | 27 | 28 | 29 | 30 | 31 | |



التعاون الدولي من أجل تسليم المجرمين

«تتعاون الدول الأطراف في مجال تسليم المجرمين حيث (يخضع التسليم للشروط التي ينص عليها القانون الداخلي للدولة الطرف متلقية الطلب أو معاهدات التسليم السارية، بما في ذلك الشروط المتعلقة بالعقوبة الدنيا، المشتربة للتسليم والأسباب التي يجوز للدولة الطرف متلقية الطلب أن تستند إليها في رفض التسليم).»

«اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد»

تشرين الثاني

| الأحد SUN | الاثنين MON | الثلاثاء TUE | الأربعاء WED | الخميس THU | الجمعة FRI | السبت SAT |
|--------------|----------------|-----------------|-----------------|---------------|---------------|--------------|
| 30 | | | | | | 1 |
| 2 | 3 | 4 | 5 | 6 | 7 | 8 |
| 9 | 10 | 11 | 12 | 13 | 14 | 15 |
| 16 | 17 | 18 | 19 | 20 | 21 | 22 |
| 23 | 24 | 25 | 26 | 27 | 28 | 29 |



استرداد الموجودات في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

« استرداد الموجودات بمقتضى الفصل الخامس هو مبدأ أساسي في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وعلى جميع الدول الأطراف أن تمد بعضها البعض بأكبر قدر من العون والمساعدة في هذا المجال ».

كانون أول

DECEMBER

| الأحد SUN | الاثنين MON | الثلاثاء TUE | الأربعاء WED | الخميس THU | الجمعة FRI | السبت SAT |
|--------------|----------------|-----------------|-----------------|---------------|---------------|--------------|
| | 1 | 2 | 3 | 4 | 5 | 6 |
| 7 | 8 | 9 | 10 | 11 | 12 | 13 |
| 14 | 15 | 16 | 17 | 18 | 19 | 20 |
| 21 | 22 | 23 | 24 | 25 | 26 | 27 |
| 28 | 29 | 30 | 31 | | | |

الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان

انطلاقاً من الالتزام المبدئي بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة، وتجسيدها لهذه المبادئ باعتبارها مكونات أساسية من متطلبات الديمقراطية وقيام الحكم الصالح في فلسطين، بادرت مجموعة من المؤسسات الفلسطينية العاملة في مجال الحكم الصالح والديمقراطية وحقوق المواطن والتي تتمتع بمصداقية لدى الجمهور الفلسطيني إلى تلبية هذا النداء وقامت بتوحيد جهودها في برنامج وطني مشترك لمواجهة الفساد من خلال تأسيس (الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة - أمان).

الأهداف الاستراتيجية للبرنامج:

- الارتقاء بقيم النزاهة، مبادئ الشفافية ونظم المساءلة بين قطاعات المجتمع الفلسطيني المتعددة .
- الارتقاء بالأخلاقيات والمعايير المهنية في مجال تقديم الخدمات من قبل المؤسسات العامة
- تقوية استقلالية وسائل الإعلام وتعزيز قدرتها وكفاءتها على محاربة الفساد (بقدر يمكن قياسه) .
- تطوير قدرات مؤسسات القطاع العام على توفير المعلومات العامة المتوفرة لديها بالوقت المناسب، وتوضيح نشاطاتها إلى الجمهور (بقدر يمكن قياسه) .
- الارتقاء والمناذاة بوجود وضع تشريعات لمكافحة الفساد وتشريعات تعزز النظام الديمقراطي القائم على الفصل بين السلطات وتحدد الصلاحيات بشكل متوازن لكل من السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية في السلطة الوطنية الفلسطينية .
- توسيع وتحسين قدرة الإئتلاف ومؤسسات المجتمع المدني المؤسساتية والعملية على الالتزام بشكل فعال بقيم النزاهة ومبادئ الشفافية ونظم المساءلة .
- تعزيز وتطوير علاقات وشراكات الإئتلاف مع المؤسسات المتعددة المشابهة وذات الصلة على كل من الصعيد المحلي والإقليمي والدولي .

الحملة الوطنية

الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة – أمان

اللاتصال والمراسلة:

رام الله، شارع الإرسال، حي المصايف، عمارة الريماوي الطابق الأول
ص. ب. ٦٩٦٤٧، القدس ٩٥٩٠٨

هاتف: ٠٢ ٢٩٧٤٩٤٩، فاكس: ٠٢ ٢٩٧٤٩٤٨

غزة

عمارة الحشام – شارع الحلبي متفرع من شارع شارل ديغول

هاتف: ٠٨ ٢٨٨٤٧٦٧، فاكس: ٠٨ ٢٨٨٤٧٦٦

البريد الإلكتروني: aman@aman-palestine.org

الموقع الإلكتروني: www.aman-palestine.org

